

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدو أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 18 من ذي الحجة 1443 (18 يوليو 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام والمقررة، للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022) :

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 27 ماي 2022 ينص على اقتناء مجموع أسهم الرأسمال الاجتماعي وحقوق التصويت المتعلقة بشركة «Régionale de Crédit SA» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «La société Foncière et financière de participation SA» المراقبة الحصرية لشركة «La Société Régionale de Crédit SA» عن طريق اقتناء مجموع أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهما تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت وكذا سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

قرار لمجلس المنافسة عدد 109/ق/2022 صادر في 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022) المتعلق بتولي شركة «Foncière et financière de participation SA» لشركة «Régionale de Crédit SA» عن طريق اقتناء مجموع أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) : وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فانح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة : وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكيد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 096/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 6 ذي الحجة 1443 (6 يوليو 2022) المتعلق بتولي شركة «La société Foncière et financière de participation SA» المراقبة الحصرية لشركة «La Société Régionale de Crédit SA» عن طريق اقتناء مجموع أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 0101/2022 بتاريخ 11 من ذي الحجة 1443 (11 يوليو 2022) والقاضي بتعيين السيدة سناء الحجوي مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 16 من ذي الحجة 1443 (16 يوليو 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية** : «La Société Foncière et financière de participation SA»، وهي شركة قابضة خاضعة للقانون المغربي، وتضم مجموعة تتكون من تسعة فروع وهي : «Sara Liliskane»، «Sapeco»، «Waslam Souss building»، «Evermore»، «Fendari»، «Sakan al hadit»، «Modern space»، «Quick pace property holdings limited»، «incorporation limited». وتنشط الشركة القابضة وفروعها في مجال الإنعاش العقاري بما في ذلك السكن الاجتماعي، والسكن المتوسط وعالي الجودة بعدة مدن مغربية كالدار البيضاء والجديدة وسطاط وأسفي والمحمدية وأزمور :

- **الجهة المستهدفة** : «la Société Régionale de Crédit»، وهي شركة قابضة خاضعة للقانون المغربي تنشط على مستوى سوق قروض الاستهلاك، وتتوفر على فرعين بالرباط والدار البيضاء ولها أيضا موزعين معتمدين في المدن التالية : بني ملال، الداخلة، الجديدة، قلعة السراغنة، فاس، خنيفرة، وجدة، أسفي، سطاط، سيدي بنور، سيدي قاسم، سيدي سليمان، طنجة، تطوان وزاكورة :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى تمكين الطرف المقتني من الاستفادة من تجربة وخبرة شركة «la Société Régionale de Crédit» قصد ولوج سوق القروض الاستهلاكية وتوسيع أنشطتها على المستوى القاري على المدى المتوسط والبعيد. كما أن العملية ستمكن من تقوية وتعزيز تواجد «la Société Régionale de Crédit» عبر توسيع شبكتها بفتح تمثيلات بعدة مدن مغربية (مراكش، طنجة، أكادير، فاس والعيون) وتطوير الوسائط الرقمية من أجل تنويع قنوات التوزيع التابعة للجهة المستهدفة.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، و استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها : سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، و الملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق الإنعاش العقاري وسوق قرض الاستهلاك :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لكون الأنشطة المعنية تهم السوق الوطنية، فإن تحديد السوقين المعنيين يبقى ذا بعد وطني :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية للإنعاش العقاري وسوق قرض الاستهلاك، نظرا لغياب أي تداخل فيما بين أنشطة الأطراف المعنية، ولن تعرف أي تراكم في حصصهما بعد إنجاز العملية المبلغة :

وحيث إن هذه العملية ليس من شأنها أن تخل بالمنافسة على المستوى العمودي والتكتلي لسوق قرض الاستهلاك وسوق الإنعاش العقاري، نظرا لكون حصص أطراف العملية في السوق تبقى ضعيفة إذ تتراوح بين 0 و 5 %، وهي الحصة التي لن تمكن الطرف المقتني من وضع العملاء أو الموردين في حالة تبعية اقتصادية، كما أنه من غير المحتمل أن تمارس الشركة المقتنية بيوعا مرتبطة أو مجمعة بين السوقين المذكورين أنفا :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 096/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 6 ذي الحجة 1443 (6 يوليو 2022) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «La société Foncière et financière de participation SA» المراقبة الحصرية لشركة «La Société Régionale de Crédit» عن طريق اقتناء مجموع أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة به :

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 14 من ربيع الأول 1444 (11 أكتوبر 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.